

الرقم: 334 /ص.خ

التاريخ: 2023/03/01

تعميم

بناء على قرار مجلس إدارة سوق دمشق للأوراق المالية رقم /1679/ تاريخ 2022/11/29، والمعتمد من قبل مجلس مفوضي هيئة الأوراق و الأسواق المالية رقم 204/م تاريخ 2022/11/29. تعلن إدارة سوق دمشق عن البدء بتنفيذ القرار المذكور أعلاه اعتباراً من جلسة يوم الخميس 2023/03/02 والمتضمن مايلي: تعديل البندين الثاني والثالث من الفقرة الرابعة من المادة /9/ من تعليمات التداول في السوق وذلك وفق الصيغة التالية:

مادة 9:

من حيث الكمية:

- الأمر المخفي (Ice Berg Order): يحتوي هذا النوع من الأوامر على كمية ظاهرة وكمية مخفية ، ولا يسمح هذا النوع من الأوامر بإضافة شرط خاص من النوع Fill and Kill ، وتحدد القيمة الدنيا لإجمالي الأمر المرسل وفق هذا النوع من الأوامر ب/15,000,000/ خمسة عشر مليون ليرة سورية، على أن لا تقل قيمة الكمية الظاهرة في الأمر عن /5,000,000/ خمسة مليون ليرة سورية. على أن تكون نسبة الكمية الظاهرة من الأمر تعادل على الأقل /1%/ واحد بالمائة من الكمية الإجمالية للأمر.
- الأمر المحدد بحد أدنى (M-Minimum Quantity Order): يقوم هذا النوع من الأوامر بتنفيذ الصفقات مع أمر معاكس يحتوي على كمية مساوية للكمية المحددة كحد أدنى في هذا الأمر أو مع أمر معاكس يحتوي على كمية أكبر منها ، ويجب ألا تقل قيمة الأمر المرسل وفق هذا النوع من الأوامر عن /5,000,000/ خمسة مليون ليرة سورية.

نائب المدير التنفيذي

الدكتور سليمان موصلي



(Handwritten signature)